

دراسات وبحوث

الثاني: - الدخول المؤكد المضمون مُدخلاً يرضونه. لأنه لهم فيه ما تشتهي الأنفس وتلذّ الأعين، والمُدخل يجوز أن يكون بمعنى المكان وبمعنى المصدر([171]). وهذا الرضا هو نتيجة ذلك الاستبشار المذكور بشأن الشهداء. وقوله: وإن ا لعليم حليم، هو مبدأ آخر، تأكيد بليغ لذلك حيث دلّ على أن ا لعليم بأحوالهم ومراتب إخلاصهم وتفانيهم في سبيله، حليم لا يستعجل بعقوبتهم فيما صدر عنهم من الذنوب فقد كفّر عنهم سيئاتهم وعفى عنهم وغفر لهم. ومن هذا القبيل قوله تعالى: ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى ا ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على ا وكان ا غفوراً رحيماً([172])، والمذكور فيه من الأجر أولاً: أن سبيله سبيل من قُتل في سبيل ا. قال البيضاوي: الوقوع والوجوب متقاربان، والمعنى يثبت أجره عند ا تعالى بثبوت الأمر الواجب([173]). وثانياً: أن ا قد غفر ذنوبه. وثالثاً: أنّه تشمله رحمة ا الخاصة بعباده المؤمنين فإن الرحيم كما عليه أكثر المفسرين يشمل مثل هذه الرحمة دون الرحمة العامة لجميع العباد التي دلت عليها كلمة (الرحمن) فهذا الذي مات هذه الميته والشهيد سواء في الأجر. ومثله قوله تعالى: ولئن قتلتم في سبيل ا أو متم لمغفرة من ا ورحمة خير مما يجمعون ولئن مُتّم أو قتلتم لإلى ا تحشرون([174]). قال الطبرسي: فإن قيل كيف عادل بين مغفرة ا ورحمته وبين حُطام الدنيا مع تفاوت ما بينها ولا يقول أحد: